



المجلس الأعلى للتعليم

SUPREME
 EDUCATION
 COUNCIL

**قرار رئيس المجلس الأعلى للتعليم رقم (1) لسنة 2008م
 بشأن الانضباط السلوكي والأخلاقي بالمدارس**

نحن تميم بن حمد آل ثاني رئيس المجلس الأعلى للتعليم


بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (37) لسنة 2002م بإنشاء
 المجلس الأعلى للتعليم وتعيين اختصاصاته ، وتعديلاته ،
 وحرصاً على تنمية الحس والانتماء الوطني لطلبة المدارس ،
 وتعزيزاً للانضباط السلوكي والأخلاقي داخل المدارس ،
 وتحقيقاً لما تقتضيه المصلحة العامة ،

فقد قررنا ما يلي :

مادة (1)

تلتزم جميع المدارس المستقلة ومدارس وزارة التربية والتعليم بالضوابط
 الآتية :

- أ - تكثيف الجهود التربوية والإرشادية في توعية الطلبة بالانضباط السلوكي والأخلاقي والتي تؤكد على مظاهر وسمات المجتمع القطري وهويته وأخلاقياته .
- ب - وضع وتنفيذ إجراءات قواعد ولوائح الانضباط السلوكي والأخلاقي بما يحقق الانضباط السلوكي وفق مسؤوليات المدرسة وأدوارها الوقائية والعلاجية .



(2)

ج - توحيد الزي المدرسي لكافة الطلبة في جميع المدارس بارتداء الزي القطري ابتداءً من العام الدراسي 2008/2009م .

مادة (2)

يستثنى من حكم البند (ج) من المادة السابقة المدارس ذات الطابع الخاص ، على أن تتولى تلك المدارس تحديد زيها بما يتناسب وخصائص المجتمع القطري وطبيعة العملية التربوية بها .

مادة (3)

تتولى الجهات المعنية اتخاذ ما يلزم من إجراءات تكفل تنفيذ الضوابط التي تضمنها هذا القرار .

مادة (4)

يُلغى كل قرار يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار .

مادة (5)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .


تميم بن حمد آل ثاني

رئيس المجلس الأعلى للتعليم

صدر بتاريخ : ١٤ / ١ / 1429هـ

الموافق : 22 / 1 / 2008م